

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة مارجرجس الكائنة بقرية المدمر ، مركز طما ، محافظة سوهاج ، وكذلك إحلال وتجديد الكنيسة وملحقاتها (قاعة المناسبات ومبنى الخدمات المجاور لها) وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق ، تحت إشراف الإدارة الهندسية المختصة بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٧ يونية سنة ٢٠٠٥ م) .

حسنى مبارك